

# الاحكام العامة لقانون

## (الحلقة الثالثة)

### اهداف العقد وقانونية تنفيذه:

اهداف العقد نعني به الشيء الذي نود تحقيقه او المهام المراد تطبيقها او الغاية التي نسعى للوصول اليها او تنفيذها بناء على الاتفاق الذي تم ابرامه. بتعبير آخر ان اهداف العقد يقصد به التزامات الاطراف المتعاقدة. ويمكن تقسيم العقد وفق الالتزامات التي نص عليها الى قسمين. الاول - ان احد المتعاقدين يعبر بمحض ارادته بانه سينفذ بمفرده شيئاً ما بعيداً عن ما يلزمه به العقد المبرم ودون ان يجد بالمقابل عائداً من المتعاقدين، وهذا ما نسميه بمبادرة ذاتية. والثاني - يضم طرفي العقد او اكثر، حيث يقطعوا العهد على انفسهم للقيام بمبادرة ما. ففيما يتعلق بالقسم الاول اي المبادرة الذاتية اليكم هذا المثال:-

سيدة تقيم في ايطاليا جمعت مالا من كدها واشترت به منزلاً. وارادت ان تعطي هذا المنزل هبة لأخيها الذي كان يرعاها. وتسلم الاخ الهبة ولم يلتزم بشيء ازاء اخته. فموجب الهبة تلتزم هذه السيدة ان تعمل على تحويل ملكية المنزل الى اخيها دون عائد.

فالعقد يجب ان يكون مستنداً على القانون، واهدافه واضحة ومعلنة، وقابلة للتنفيذ ولها صفة قانونية. واذا لم تتوفر هذه العناصر فمن غير الممكن التوصل الى ابرام العقد.

فالعقد اذا كان غير قابل للتنفيذ، يعتبر عقداً غير ناجز. والعقد الذي ليس له اهداف قانونية، لا يمكن ان يكون عقداً راسخاً. وانطلاقاً من ذلك، فالعقد الذي له التزامات غير قانونية، واهدافه تتعارض مع مبادئ القانون واخلاقيات المجتمع، يعتبر عقداً غير مؤهل.

وعلى سبيل المثال:- اذا كان الهدف من العقد - بيع ارضية - او بيع المخدرات ونقل ملكية ذلك الى المشتري، فهذا هدف مناقض للقانون، ويعتبر العقد غير مؤهل.

### العقد الذي يمس مصلحة الدائن والمقاومة التي تعترضه:

اذا نوى شخص عليه دين، ان لا يسدد دينه. وفكر ان لا يعيد الاموال الى دائئه، واران ان يبرم عقداً قانونياً مع طرف ثالث بشأن ممتلكاته. وعلم الدائن بان هذا العقد القانوني يمس مصلحته كدائن لذلك يمكنه ان يبدي مقاومته ويطلب بابطال العقد. فمثلاً:- هنالك شخص عليه دين من قبل دائنين كثير. فأقدم على جميع ودائعه المالية في البنوك، واعطاها احد اقاربه على اساس عقد هبة، وذلك بعد اشعار قريبه بما ينويه ويقصده من وراء ذلك. فالهدف من هذا العقد هو ابعاد ودائعه عن اعين دائنيه. وبالتالي فالهدف من عقد الهبة هو نوايا خبيثة اساساً تتمثل في عدم دفع الدين للدائنين. وعليه اذا تقدم احد الدائنين بالشكوى الى المحكمة، يمكن للمحكمة ابطال عقد الهبة بين المدان و احد اقاربه.

### الغبن والاجحاف:

وفقاً للقانون المدني، يجوز لأي طرف ان يتمسك ببطلان العقد او احدى شروطه اثناء ابرامه، اذا تضمن وبدون مبرر مزية مفرطة للطرف الاخر والادعاء بحدوث الغبن والاجحاف. وبناء على ذلك فإن احد اطراف العقد يدعي تعرضه لاستغلال غير عادل و اراد الاستفادة من المادة السالفة الذكر لإلغاء العقد او احد شروطه، ينبغي ان يُفهم بشكل واضح اسباب الغبن والاجحاف التالية:-

- 1- بسبب موالاته
- 2- الطاعة الناجمة عن الخوف او الخشوع والتقدير للعلاقة الاسرية
- 3- بسبب ازمة اقتصادية او الحوجة الطارئة
- 4- بسبب الإسراف (التبذير)، او الجهل وعدم المعرفة، او عدم الخبرة والقدرة في تقدير القيمة والاسعار.

وعليه يجب على الطرف الثاني ان يثبت بالأدلة السبب الذي ادى الى ذلك التصرف الانتهازي والغير عادل. وان المحكمة اذا ادركت اهداف العقد، يمكنها ابطال الغبن والاجحاف من خلال الغاء العقد بالكامل، او بشكل جزئي والذي سبب حالة الغبن والاجحاف، او اجراء التعديل او ابطال جزئية العقد الذي تسبب في ذلك.

#### شكل العقد:

يشير القانون ان العقد يمكن ان يتم بأي شكل كان. فاطراف العقد لهم الحرية التامة للاتفاق على ابرام العقد الشفوي او المكتوب. فإذا لم يحدد القانون شكلاً معيناً للعقد، او اتفق اطراف العقد في نص وثيقتهم على شكل معين للعقد، يعني ذلك انه لم يعد ضرورياً. فاطراف العقد اذا توصلوا الى اتفاق بينهم، فالعقد يكون ناجزاً. وهذا يعني ان الشكل الذي يتفق عليه المتعاقدون يعتبر اساساً للعقد.

ان قانون العقود، او القسم الاخر للقانون، يمكنه ان يحدد شكل خاص لإبرام العقد. ومن بين العقود التي يتم ابرامها بشكل خاص، عقد التأمين – عقد يتم مع مؤسسة حكومية – عقد الضمانات – عقد خاص بالعقارات اي الممتلكات الثابتة – وكل العقود المكتوبة التي تُحضر لها وثيقة، لابد ان توقع عليها كل الاطراف المتعاقدة حتى تكون قابلة للتنفيذ. اضافة الى ذلك يتطلب حضور شاهدين عند توقيع كل الاطراف، ويوقع الشاهدان على الوثيقة ايضا.

وينص القانون بشأن العقود الخاصة بالعقارات – كالملكية – او حق الاستخدام – او الضمانات – او تقسيم الملكية – او المصالحة المتعلقة بالعقارات – وايضا العقود التي يتم ابرامها مع المؤسسات الحكومية، ان تكون عقود مكتوبة في وثيقة معتمدة ويتم تدوينها في سجلات المحاكم او الشهر العقاري.

اما العقود التي يراد ابرامها على شكل خاص، يجب ان تكون وفق الشكل الذي يتطلبه القانون، والأسوف تعتبر غير مكتملة، او عقود غير مستوفية للإجراءات اللازمة.

#### الاشكال الجاهزة للعقد:

تعني عقود عامة ومتكررة وشائعة، وتعد اجراءاتها من قبل طرف واحد ودون التباحث مع الطرف الثاني. ومنها مثلاً:- العقود التي تتم مع شركة الخطوط الجوية، وعقود الكمبيوتر (الحاسوب) في التسجيلات المحفوظة، وعقود محلات غسيل الملابس .. وغيرها. حيث نلاحظ ان العقود يتم اعداد شكلها من طرف واحد. ففي اشكال العقود هذه اذا طرأت ظروف مفاجئة وغير متوقعة من قبل الطرف الثاني، ويتضمنها محتوى العقد، تعتبر لا اثر او نفاذ لها.

فالقانون يحمي الاشخاص ويحافظ على سلامتهم ويؤمن حصولهم على سلع مضمونة الجودة وخدمات فعالة وناجزة وميسرة، كما يشكل حماية قانونية للأشخاص المتعاقدين مع التجار الذين يفوقونهم خبرة وقدرة حتى لا يقعوا ضحايا لهم، ويتغولوا على حقوقهم. ومن هذا المنطلق فإن القانون يتولى الاشراف والحماية اللازمة حتى لا تسبب الاشكال الجاهزة للعقود بأضرار على الاشخاص.

وبناء على القانون المدني، فان التاجر الذي يعد العقد الجاهز لا بد ان يمنح الفرصة والزمن الكافي للطرف المتعاقد حتى يفكر في محتوى العقد ويستوعبه جيداً. وان لم يفعل ذلك فلا يحق له مطالبتهم بالالتزام بالعقد الجاهز. ويتوجب على التاجر ان يعد العقد الجاهز بلغة سهلة الاستيعاب، واذا ما صادف خلاف او شكوك حول ترجمة شروط العقد فإن الترجمة التي تفيد الشخص وليس التاجر هي الراجحة. ولو استوفى التاجر بالشروط التالية لمتعاقديه تعتبر قانونياً انه وفر لهم فرصة مناسبة:-

- اذا منح المتعاقدين اثناء او قبل التعاقد، نسخ من اجراءات وشروط العقد.
- اذا كان ذلك غير ممكن تحقيقه بأسلوب مناسب، فعلى التاجر اتاحة المجال للبحث في شروط العقد، وايضا تأكيده بان يبعث بمحتوى العقد على نفقته الى المتعاقدين، وعليه ان يوصل هذه التأكيدات او المعلومات الى المعنيين قبل ابرام العقد.

عندما يعتبر العقد الجاهز متضمناً اجراءات وشروط غير متوازنة، فهذا لا يكون ملزماً للطرف المتعاقد. واذا اريد الاستمرار في العقد بغض النظر عن الشروط والاجراءات غير المتوازنة، عندها يكون ملزماً فقط بالنقاط التي اتفق عليها المتعاقدون. فالعقد الجاهز يعتبر غير متوازن فيما يتضمن من شروط واجراءات، واخذ بحسن نية المتعاقدين واعد بأسلوب ينوي الاضرار بهم، والاخلال بحقوقهم وواجباتهم. ولتقييم العقد الجاهز ما اذا كان عادلاً او غير ذلك في شروطه واجراءاته لا بد من الاخذ في الاعتبار طبيعة الظروف والاضاع التي رسا عليها العقد من حيث ادواته وخدماته، والجوانب الاخرى ذات الصلة بإتمام العقد. علماً ان النقاط التي يطلق عليها غير عادلة قد نص عليها بوضوح قانون العقود. فمثلاً: اذا تسبب التاجر في مقتل المتعاقد او اصابته بعاهة، وهناك نقاط في العقد الجاهز تحد من المسائلة القانونية للتاجر، وهذا دليل على عدم توفر النوايا الحسنة عند ابرام العقد. وبالمثل اذا تسبب التاجر في ضياع ممتلكات المتعاقد، ولم يكن ضمن احكام العقد ما يعرض التاجر للمسائلة القانونية فهذا ايضا دليل على عدم توفر النوايا الحسنة. بينما ينص العقد الجاهز – كل من يخل بالتزامه وواجباته في العقد بدفع تعويضات طائلة.

**ثالثاً – تبعات العقود**

سبق وان ذكرنا اعلاه، النقاط التي يجب توافرها كحد ادنى لإبرام عقد بطريقة قانونية. والاستفسارات التي تلي ذلك هي – ما جدوى العقد الذي ابرم بهذه الطريقة ؟ او ماهي تبعات العقد على الاطراف المتعاقدة ؟

فالقانون المدني قد نص على اجراءات بشأن النتائج الكبرى (التبعات) للعقد. وهي – تفسير العقد – تنفيذ الواجبات التي نص عليها العقد – في حال عدم تنفيذ ما جاء في العقد بالإمكان اتخاذ اجراءات قانونية. وفيما يلي سنوضح مفهوم تبعات العقد.

### 1) تفسير العقد:

اذا كان العقد واضحاً كما ينبغي، في مضمونه، فهذا لا يحتاج الى تفسير، بل القبول به كما هو والعمل على تنفيذه. ولكن عند ما يكون هنالك لبس في مضمون العقد، ففي هذه الحالة لا بد من التفسير. وليس المقصود بالتفسير، ان تقوم المحكمة بإجراء التعديل في المضمون و ايجاد عقد يرضى به المتعاقدون. فتفسير العقد نعني به – الانطلاق من الفهم المشترك للأطراف المتعاقدة. وعندما تفسر المحكمة العقود غير الواضحة والمتنازع بشأنها، تعمل بالاستناد على النقاط التالية:-

- المفاوضات المبدئية بين الاطراف المتعاقدة.
- الاخذ في الاعتبار – نزاهة الضمير، والصدق والامانة والعمل بالعادات المرعية.
- العادات المرعية واساليب العمل السائدة لدى الاطراف المتعاقدة.
- السلوك التي تظهرها الاطراف المتعاقدة بعد انجاز العقد.
- طبيعة واهداف العقد.
- الاجراءات والشروط التي نص عليها العقد وتفسير الكلمات بمفهوم مهني خاص.
- تفسير الخلاف حول اعداد الوثيقة المكتوبة.
- تفسير الخلاف حول الصياغة اللغوية لوثيقة العقد المنسوخة للغات عدة، واعتماد الصياغة اللغوية الاصلية التي حرر بها العقد.

### تنفيذ العقد:-

تلتزم الاطراف المتعاقدة بتنفيذ ما اتفقوا عليه من التزامات ويعتبر العقد بالنسبة للمتعاقدين ملزماً. ومن مسؤولية المتعاقد الوفاء بالعقد وتنفيذ مهامه وفقاً للعقد.

فمن الذي يكون ملزماً بتنفيذ الالتزامات بموجب العقد ؟ وماهي الاساليب المتبعة للتنفيذ ؟ ومتى واين يتم التنفيذ ؟ ... الخ تعتبر من الجوانب التي يجب ان نوليها الاهتمام الكافي.

وفي سبيل انجاز عمل ما فإن الطرف الذي اتفق على دفع المبالغ وتسليم المواد، تقع على عاتقه مسؤولية تنفيذ التزاماته التعاقدية.

فاذا تضمن العقد فترة زمنية لتنفيذه، فعلى الاطراف المتعاقدة الالتزام بذلك. اما اذا انيطت مسألة تحديد المدى الزمني للتنفيذ بالطرف الاخر، عندها يتم التنفيذ وفقاً لخياره. اما اذا تضمن العقد الفترة الزمنية المطلوبة لتنفيذه او هنالك امكانية لتحديد ذلك من خلال العقد،

فيمكن تنفيذه في اي وقت في اطار المدى الزمني المحدد لذلك. وفي حالة عدم وجود فترة زمنية محددة لتنفيذ اية مسائل اخرى، فيتم تنفيذها في غضون فترة مناسبة من تاريخ ابرام العقد.

واذا لم يذكر او يشار الى مكان تنفيذ العقد او لم يتأتى تحديده من خلال العقد، يستطيع احد المتعاقدين ان ينفذ العقد وفقا للاتية:-

- يسدد الالتزامات المالية في محل المالك الدائن، واذا لم يكن لديه محل او مؤسسة، ففي محل اقامته الدائمة.
- اما بقية الالتزامات الاخرى فيمكن ان تؤدي في المحل الخاص بالمدين واذا لم يكن لديه محل خاص ففي مقر اقامته الدائمة.
- واذا غير احد المتعاقدين محله الخاص او مقر اقامته الدائمة بعد ابرام العقد، يتحمل النفقات الاضافية الناجمة عن ذلك التغيير.